

جمعا ووحدا فقلت لك زدني

اقول تسقط الاخوة سواء

كانوا اشقاء او اب اولاد او مختلفين

بالاب الاقرب وهو المباشرة

لولادة الميت الموروثه ولو كان

الميت اواني وتسقط الاخوة

ايضا بالبنتين وبيني ^{البنتين} الابن وان

نزلوا ولست الجمعية مرادة بل

كلما تجب الاخوة كذلك تجب الاخ

الواحد والاثنان وكلما تجبهم

البنون وبنو الابن كذلك تجبهم

الابن

الابن الواحد وابنه وان نزل

وبه صرح الناظر بقوله

سيان فيه اجمع والوحدان

ويفضل الاخ من الام على اولاد

الابوين وعلى اولاد الاب بكونه

ببنته ايضا بالمجد وان علي

وبالواحدة فالكثر من البنات او

بنت الابن فيجب ابن الام بسنة

بالاب وابنه والاب والمجد

والبنات وبنات الابن والاخوات

مطلقا في ذلك كله كالاخوات اما